18 تموز/جويلية 2017

تونس: يجب اعتماد اجراءات واضحة وعادلة للدوائر الجنائية المتخصصة

دعت اللجنة الدولية للحقوقيين السلطات التونسية اليوم إلى اعتماد وتطبيق اجراءات واضحة للدوائر الجنائية المتخصصة تمتثل الى القانون الدولي لحقوق الانسان والمعايير الدولية.

جاء هذا البيان بعد زيارة بعثة رفيعة المستوى إلى تونس بين 12 و15 تموز/جويلية 2017، تواصلت فيها اللجنة الدولية للحقوقيين مع كبار المسؤولين القضائيين، من ضمنهم رئيس محكمة التعقيب، وأعضاء من المجلس الاعلى للقضاء، وقضاة الدوائر الجنائية المتخصصة، وغيرهم من أصحاب المصلحة.

وأصدرت اللجنة الدولية للحقوقيين مذكرة قانونية عقب انتهاء أعمال البعثة، تحت عنوان *تونس: إجراءات الدوائر الجنائية المتخصصة على ضوء المعايير الدولية*.

وصرح سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الاوسط وشمال افريقيا لدى اللجنة الدولية للحقوقيين أنه: "بالرغم من أن الدوائر الجنائية المتخصصة تمثل فرصة للمساهمة في التصدي للإفلات من العقاب وتحقيق العدالة للضحايا في تونس، الا أن الغموض حول الاجراءات التي يجب اتباعها أمام هذه الدوائر من شأنه أن يقوض من فعاليتها."

وكما هو مفصل في تحليل اللجنة الدولية للحقوقيين، فإن هذا الغموض ينتج جزئيا عن قانون العدالة الانتقالية لعام 2013، الذي يعتبره العديد من المهتمين بمثابة نظام خاص منفصل عن نظام العدالة الجنائية القائم. ومن مصادر القلق احتمال عدم تطبيق الدوائر الجنائية المتخصصة للإجراءات الجنائية العادية القائمة، وقد تؤدي هذه الفجوة، في ظل عدم وجود أي إجراءات تفصيلية خاصة بالدوائر الجنائية المتخصصة الى انتهاكات للمعايير الدولية المتعلقة بالإنصاف والعدالة.

وعلى سبيل المثال، يبدو أن قانون 2013 يخول هيئة الحقيقة والكرامة سلطة حصرية لإحالة القضايا إلى الدوائر الجنائية المتخصصة. ومع ذلك، لا توجد إجراءات خاصة بالدوائر الجنائية المتخصصة تضمن تعزيز حقوق المتهم في استجواب الشهود الذين تمت مقابلتهم من قبل هيئة الحقيقة والكرامة، أو الاطلاع على جميع الوثائق والأدلة التي جمعتها الهيئة، من أجل إعداد دفاعه بما يتوافق مع المعايير الدولية وقانون الإجراءات الجنائية العادي.

كما عجز قانون عام 2013 عن توضيح دور أعضاء النيابة العمومية وقضاة التحقيق في معالجة القضايا المحالة إلى الدوائر، بما في ذلك قدرتهم على تكييف التهم، ومعايير الإثبات، وإمكانية إحالة هذه القضايا أمام الدوائر الجنائية المتخصصة.

وأضاف بنعربية: " إن توضيح الإجراءات المعمول بها أمام الدوائر الجنائية المتخصصة وضمان امتثالها التام للمعايير الدولية، بما في ذلك المعايير المتعلقة بالمحاكمة العادلة، شرطان جوهريان لإثبات الحقيقة المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان بشكل كامل، ومحاسبة المسؤولين عن هذه الانتهاكات، وضمان ان الاجراءات عادلة تجاه الضحايا والمتهمين".

وقد بلورت اللجنة الدولية للحقوقيين قائمة من التوصيات بغرض مساعدة السلطات التونسية في جهودها من أجل تحقيق هذه الأهداف، بما في ذلك:

- تعديل الفصل 42 من قانون سنة 2013 والفصل 3 من قانون سنة 2014 بالإضافة إلى المقتضيات ذات الصلة من أجل ضمان حق ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في الوصول المباشر إلى الدوائر الجنائية المتخصصة على نحوٍ مشابه لما هو منصوص عليه في مجلة الإجراءات الجزائية، أو حفظ حق الضحايا في القيام بذلك لدى الدوائر الجنائية المتخصصة أو المحاكم العادية وفق مجلة الإجراءات الجزائية، بما في ذلك في الحالات التي لا يكون فيها الضحايا قد رفعوا ملفاً لدى هيئة الحقيقة والكرامة؛
- تعديل مقتضيات أدلة الاجراءات المتبعة أمام هيئة الحقيقة والكرامة لضمان خضوع قرارات الهيئة للمراجعة وإمكانية الطعن، بما في ذلك قرارات عدم إحالة القضايا إلى الدوائر الجنائية المتخصصة، وضمان تطبيق معايير موضوعية للنظر في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بما يتوافق مع المعايير الدولية؛
- إنشاء هيئات متخصّصة للملاحقة الجنائية وقضاء التحقيق والشرطة القضائية بما يتسق مع المعايير الدولية ومع الموارد الملائمة للعمل بالتنسيق مع الدوائر الجنائية المتخصّصة ؛

- توضيح العلاقة بين الدوائر الجنائية المتخصصة وسائر الدوائر الجنائية والمحاكم المدنية وغيرها من أجل ضمان أداء هذه المحاكم دوراً تكميلياً في الفصل في أي انتهاكات لحقوق الإنسان لم تتمّ إحالتها إلى الدوائر الجنائية المتخصصة، بما في ذلك في ما يتعلق بالدعاوى المدنية؛
- تعديل الإطار القانوني من أجل التأكيد بوضوح على إحالة القضايا التي تحقق فيها هيئة الحقيقة والكرامة إلى المدعين العامين المتخصصين الذين يفترض بهم أداء مهامهم كما هو محدّد في مجلة الإجراءات الجزائية، وبما يتسق مع المعايير الدولية؛
- ضمان أن يكمل دور هيئة الحقيقة والكرامة المتعلق بالتحقيق دور المؤسسات القضائية المتخصصة المكلفة بالتحقيق والملاحقة ؛ و
- تعديل مجلة الإجراءات الجزائية وضمان عدم اعتماد أي مقتضيات ضمن الإطار القانوني "للعدالة الانتقالية" من شأنها أن تؤدي إلى انتهاك معايير الحق في المحاكمة العادلة أمام الدوائر الجنائية المتخصصة.

للتواصل:

ثيو بوتروش، مستشار قانوني لدى اللجنة الدولية للحقوقيين
0033642837354
theo.boutruche@icj.org